
صفة تلاوة النبي ﷺ

إدارة شؤون القرآن الكريم

مراقبة حلقات البنين

فريق البرامج النوعية

الطبعة الرابعة

١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م



الصف والتصميم والإخراج

مؤسسة الجديد النّافع للنشر والتوزيع

+965 22660208 +965 67644426

jadeed.nafi3@gmail.com



مؤيد عبد الفتاح حمدان



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحَمْدُ للَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ تَنْزِيلًا، وَأَوْحَى إِلَى رَسُولِهِ وَمُصْطَفَاهُ أَنْ رَتِّلِ القُرْآنَ تَرْتِيلًا، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّ الهُدَى، الَّذِي أَرْسَلَهُ اللَّهُ مُبَشِّرًا وَنَذِيراً.

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الكِتَابَ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا «صِفَةُ تِلَاوَةِ النَّبِيِّ ﷺ» لَبَالِغُ الأَهمِّيَّةِ، عَظِيمُ الفَائِدَةِ، كَيْفَ لَا وَهُوَ يَهْدِي قُرَّاءَ كِتَابِ اللَّهِ إِلَى صِفَةِ تِلَاوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، المُبَلِّغِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ولَا شَكَّ أَنَّ تِلَاوَةَ القُرْآنِ عِبَادَةٌ مِنْ أَجَلِّ العِبَادَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا العَبْدُ إِلَى مَوْلَاهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمَّا كَانَتِ العِبَادَةُ لَا بُدَّ فِيهَا مِنَ الإِخْلَاصِ أَوَّلاً، ثُمَّ مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ ثَانِيًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ

عَمَلاً ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ﴾. قَالَ النَّسَفِيُّ : ﴿أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً ۚ﴾: أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ ، فَالخَالِصُ: أَنْ يَكُونَ لِوَجْهِ اللَّهِ، وَالصَّوَابُ: أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ. فَكَانَ لَا بُدَّ لِقَارِئِ القُرْآنِ مِنْ هَادٍ يَهْدِيهِ، وَمِصْبَاحٍ يُرْشِدُهُ إِلَى كَيْفِيَّةِ تِلَاوَةِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى تَصِحَّ هَذِهِ العِبَادَةُ، وَيَتَقَبَّلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجلَّ، لَا سِيَّمَا وَنَحْنُ فِي زَمَانٍ كَثُرَتْ فِيهِ بِدَعُ القُرَّاءِ، وَتَعَاظَمَتْ فِيهِ الأَهْوَاءُ، فَجَاءَ هَذَا الكُتَيِّبُ القَيِّمُ كَالبَلْسَمِ الشَّافِي، وَالسِّرَاجِ المُنِيرِ الَّذِي يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَعَالِمَ الطَّرِيقِ، وَيَرُدُّهُمْ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

وَاللَّهَ نَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُ شَافِيًا كَافِيًا، نَافِعًا لِعُمُومِ المُسْلِمِينَ.

وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

صفة تلاوة النبي

١- كَانَ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ امْتِثَالًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾.

فَائِدَتَانِ:

الفَائِدَةُ الأُولَى: قَالَ الحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وَالمَشْهُورُ الَّذِي عَلَيْهِ الجُمْهُورُ أَنَّ الاسْتِعَاذَةَ إِنَّمَا تَكُونُ قَبْلَ التِّلاوَةِ لِدَفْعِ المُوَسْوِسِ عَنْهَا، وَمَعْنَى الآيَةِ عِنْدَهُم: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ أَيْ: إِذَا أَرَدْتَ القِرَاءَةَ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ الآية، أَيْ: إِذَا أَرَدْتُمُ القِيَامَ»(١).

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ١١١) بتصرُّفٍ.



الفَائِدَةُ الثَّانِيَة: قَالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذَا الأَمْرُ - فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرجيم- عَلَى النَّدْبِ، فِي قَوْلِ الجُمْهُورِ»(١).

* * *

(١) تفسير القرطبي (١/٨٦).

٢- فَيقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ»(١):

- **مَعْنَى الشَّيْطَانِ:** اسْمٌ لِكُلِّ مُتَمَرِّدٍ عَاتٍ، لَكِنَّ المُرَادَ هُنَا هُوَ الشَّيْطَانُ إِبْلِيسُ.

- **الرَّجِيم:** المَطْرُودُ وَالمُبْعَدُ.

- **مِنْ هَمْزِهِ:** مِنْ وَسْوَسَةِ الشَّيْطَانِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾. وَقِيلَ: هُوَ نَوْعٌ مِنَ الجُنُونِ وَالصَّرَعِ.

- **وَنَفْخِهِ:** الكِبْرُ.

- **وَنَفْثِهِ:** السِّحْرُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾، وَقِيلَ الشِّعْرُ البَاطِلُ(٢).

❊ ❊ ❊

---

(١) رواه أبو داود (٧٧٥)، من حديث أبي سعيد الخدري، وصححه الألباني.

(٢) انظر صفة صلاة النبي ﷺ للألباني (١/ ٢٧١).

٣- وَرُبَّمَا قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ»[(١)]:

فَائِدَةٌ: حُكْمُ اقْتِصَارِ القَارِئِ عَلَى قَوْلِ: **«أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»:**

- قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَانَ ﷺ يَسْتَعِيذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي أَوَّلِ قِرَاءَتِهِ، فَيَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» ا.هـ.

- قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ المُخْتَارِ الشِّنْقِيطِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ -: «وَهَذِهِ الصِّيغَةُ هِيَ التِي وَرَدَتْ فِي سُورَةِ النَّحْلِ ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾، وَعَلَيْهَا جَمَاهِيرُ القُرَّاءِ، وَهِيَ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهَا وَحَدَّدَهَا فِي افْتِتَاحِ كِتَابِهِ، وَالمُعَيَّنُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِ

---

(١) رواه أحمد في مسنده (٥/ ٢٥٣)، قال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره، وكذا حسنه الألباني، انظر صفة صلاة النبي ﷺ (١/ ٢٧٠).

المُعَيَّنِ، فَيُعْتَبَرُ تَعْيِينُهَا دَلِيلًا عَلَى فَضْلِهَا، . . . وَكَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَعِيذُ أَحْيَاناً بِقَوْلِهِ: «**أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ**»» فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الجَوَازِ، وَمَا دَلَّ عَلَى الجَوَازِ لَيْسَ كَمَا أُمِرَ بِهِ، فَإِنَّ اخْتِيَارَ اللَّهِ لَهُ يَدُلُّ عَلَى الفَضْلِ»[١].

* * *

---

(١) من مذكرة شرح الزاد (١/ ١) باختصار.

٤- ثُمَّ يُبَسْمِلُ إِنْ كَانَ سَيَقْرَأُ السُّورَةَ مِنْ بِدَايَتِهَا :

لِمَا ثَبَتَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ» فَقَرَأَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾»[١].

* * *

(١) رواه مسلم (٤٠٠).



٥- فَإِذَا شَرَعَ ﷺ فِي القِرَاءَةِ رَتَّلَ القُرْآنَ تَرْتِيلًا:

وَإِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ امْتِثَالًا وَعَمَلًا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾، فَكَانَ يَقْرَؤُهُ عَلَى مَهَلٍ لِيُبَيِّنَ لِأُمَّتِهِ كَيْفَ يَقْرَؤونَ، وَكَيْفَ يُمْكِنُهُمْ تَدَبُّرُ القُرْآنِ وَفَهْمُهُ.

❋ ❋ ❋

٦- فَكَانَتْ قِرَاءَتُهُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً؛ يَقْرَأُ حَرْفاً حَرْفاً[(١)]، لا هَذًّا[(٢)]، وَلَا عَجلَةً، وَيقف عَلَى رُءُوسِ الآي.

فعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ يَقُولُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، ثُمَّ يَقِفُ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ يَقِفُ وَكَانَ يَقْرَؤُهَا: ﴿مَلِكِ[(٣)] يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾»[(٤)].

---

(١) **إسناده صحيح**: قاله الألباني في صفة الصلاة (ص ١٢٤).

(٢) الهَذُّ: السرعة في القراءة. اللسان (هـ ذ ذ).

(٣) قال المباركفوري: «في بعض النسخ يقرأ بحذفها «ملك يوم الدين» على وزن كتف» قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قرأ بعض القراء «ملك يوم الدين» وقرأ آخرون «مالك» وكلاهما صحيح متواتر في السبع» تحفة الأحوذي باختصار (٨/ ١٩٨).

(٤) رواه الترمذي (٢٩٢٧) وصححه الألباني.

قَالَ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الْأَفْضَلُ الْوُقُوفُ عَلَى رُءُوسِ الْآيَاتِ وَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِمَا بَعْدَهَا، وَذَهَبَ بَعْضُ الْقُرَّاءِ إِلَى تَتَبُّعِ الْأَغْرَاضِ وَالْمَقَاصِدِ وَالْوُقُوفِ عِنْدَ انْتِهَائِهَا. وَاتِّبَاعُ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ وَسُنَّتِهِ أَوْلَى»[(١)].

* * *

(١) زاد المعاد (١/ ٣٢٧).

٧- يَمُدُّ صَوْتَهُ فِي قِرَاءَتِهِ مَدًّا:

فَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رضي الله عنه: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: «كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا»[١].

وَفِي رِوَايَةٍ[٢]: قَالَ قَتَادَةُ: سُئِلَ أَنَسٌ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾. يَمُدُّ بِـ: «بسم اللَّه» وَيَمُدُّ بِـ: «الرحمن» وَيَمُدُّ بِـ: «الرحيم».

قَالَ المُبَارَكْفُورِيُّ رحمه الله: «وَالمُرَادُ أَنَّهُ كَانَ يَمُدُّ مَا كَانَ فِي كَلامِهِ مِنْ حُرُوفِ المَدِّ وَاللِّينِ، بِالقَدْرِ المَعْرُوفِ وَبِالشَّرْطِ المَعْلُوم عِنْدَ أَرْبَابِ الوُقُوفِ، وَالمُرَادُ بِالمَدِّ هُنَا: المَدُّ الطَّبِيعِيُّ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ:

---

(١) رواه النسائي (١٠١٤)، وصححه الألباني.

(٢) رواه البخاري (٥٠٤٦).

المَدُّ الذَّاتِيُّ وَالأَصْلِيُّ»[١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الْمَدُّ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ عَلَى ضَرْبَيْنِ: **أَصْلِيٌّ، وَهُوَ**: إِشْبَاعُ الْحَرْفِ الَّذِي بَعْدَهُ أَلِفٌ أَوْ وَاوٌ أَوْ يَاءٌ. **وَغَيْرُ أَصْلِيٍّ، وَهُوَ**: مَا إِذَا أَعْقَبَ الْحَرْفَ الَّذِي هَذِهِ صِفَتُهُ هَمْزَةٌ. وَهُوَ[٢] مُتَّصِلٌ وَمُنْفَصِلٌ، وَالْمُرَادُ مِنَ التَّرْجَمَةِ[٣] الضَّرْبُ الْأَوَّلُ»[٤].

وَقَدْ يُسْتَشْكَلُ هَذَا فَيُقَالُ: وَمَا فَائِدَةُ ذِكْرِ أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لِلْمَدِّ هُنَا؛ وَهُوَ مُجَرَّدُ مَدٍّ طَبِيعِيٍّ مِنْ أَصْلِ الكَلِمَةِ ؟!

---

(١) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ٨٠).

(٢) يَعْنِي المدَّ غيرَ الأَصْلِيِّ.

(٣) يَعْنِي البَابَ الَّذِي قِيلَ ذَلِكَ فِي شَرْحِهِ مِنْ «صَحِيحِ البُخَارِي».

(٤) انظر: فتح الباري (٩/ ٩١).

وَالجَوابُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنْ يُقَالَ: لَمَّا كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ هُنَا قِرَاءَةَ تَحْقِيقٍ -وَهِي القِرَاءَةُ بِبُطْءٍ شَدِيدٍ- شَعَرَ السَّامِعُ لَهَا كَأَنَّها مَدٌّ زَائِدٌ لِلْكَلامِ، وَمَا هِيَ إِلَّا المُرُورُ بِالحَرَكَةِ البَطِيئَةِ عَلَى الحُرُوفِ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ - مُعَلِّقاً عَلَى هَذَا الحَدِيثِ -: «وَهَذَا حَدِيثٌ مُخَرَّجٌ مِنَ الصَّحِيحِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي تَحْقِيقِ القِرَاءَةِ، وَتَجْوِيدِ الأَلْفَاظِ، وَإِخْرَاجِ الحُرُوفِ مِنْ مَوَاضِعِهَا، وَالنُّطْقِ بِهَا عَلَى مَرَاتِبِهَا، وَإِيفَائِهَا صِيغَتَهَا، وَكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَهَا: مِنْ تَخْلِيصٍ، وَتَبْيِينٍ، وَمَدٍّ، وَتَمْكِينٍ، وَإِطْبَاقٍ، وَتَفَشٍّ، وَصَفِيرٍ، وَغُنَّةٍ، وَتَكْرِيرٍ، وَاسْتِطَالَةٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، عَلَى مِقْدَارِ الصِّيغَةِ وَطَبْعِ الخِلْقَةِ، مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلا نُقْصَانٍ»(١) اهـ.

وَلَوْ قِيلَ: إِنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى أَنَّ القِرَاءَةَ كَانَتْ قِرَاءَةَ

---

(١) انظر التحديد في الإتقان والتجويد لأبي عمرو الداني ص ٧٨ .

تَحْقِيقٍ، وَالأَصْلُ أَنَّهَا قِرَاءَةُ تَرْتِيلٍ فَقَطْ؟

فَالجَوَابُ: أَنْ يُقَالَ: لَوْ سَلَّمْنَا بِذَلِكَ وَأَنَّ القِرَاءَةَ كَانَتْ قِرَاءَةَ تَرْتِيلٍ فَقَطْ، فَإِنَّنَا نَقُولُ: إِنَّ ذِكْرَ المَدِّ الأَصْلِيِّ فِي القِرَاءَةِ المُرَتَّلَةِ لَهُ فَائِدَةٌ؛ فَإِنَّكَ تَسْمَعُ اليَوْمَ كَثِيرًا مِمَّنْ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ لا يُحَقِّقُونَ المَدَّ الأَصْلِيَّ، فَتَسْمَعُ الوَاحِدَ مِنْهُمْ يَخْطَفُ الأَلِفَاتِ فِي لَفْظِ الجَلالَةِ «اللَّه»، وَلَفْظِ «الرَّحمن» خَطْفاً، حَتَّى أَصْبَحَتْ كَأَنَّهَا فَتْحَةٌ فَقَطْ وَلَيْسَتْ مَدّاً، ، فَجَاءَ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ وَنَقْلُ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِلتَّأْكِيدِ عَلَيْهِ. واللَّهُ أَعْلَمُ.

❋ ❋ ❋

٨- وَلِذَلِكَ كَانَتِ السُّورَةَ الْمُرَتَّلَةُ مِنْهُ ﷺ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا لَوْ قُرِئَتْ غَيْرَ مُرَتَّلَةٍ:

قَالَتْ حَفْصَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرَتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا»[(١)] يَعْنِي أَنَّ مُدَّةَ قِرَاءَتِهِ لَهَا أَطْوَلُ مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةٍ أُخْرَى أَطْوَلَ مِنْهَا إِذَا قُرِئَتْ غَيْرَ مُرَتَّلَةٍ[(٢)].

فَائِدَةٌ:

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي أَيِّهِمَا الأَفْضَلُ: قِلَّةُ الْقِرَاءَةِ مَعَ التَّرْتِيلِ، أَوْ كَثْرَةُ الْقِرَاءَةِ بِسُرْعَةٍ، وَبِدُونِ تَرْتِيلٍ؟

وَقَدْ جَمَعَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ ابْنُ الْقَيِّمِ، وَتَبِعَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ؛ فَقَالَا - وَاللَّفْظُ لِلْحَافِظِ-: «**وَالتَّحْقِيقُ:** أَنَّ لِكُلٍّ مِنَ الْإِسْرَاعِ وَالتَّرْتِيلِ جِهَةَ فَضْلٍ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الْمُسْرِعُ لَا يُخِلُّ بِشَيْءٍ مِنَ الْحُرُوفِ

---

(١) رواه مسلم (٧٣٣)، وهذا بعض الحديث.

(٢) انظر تحفة الأحوذي (٣/ ١١).

وَالْحَرَكَاتِ وَالسُّكُونِ الْوَاجِبَاتِ، فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَفْضُلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ وَأَنْ يَسْتَوِيَا، فَإِنَّ مَنْ رَتَّلَ وَتَأَمَّلَ كَمَنْ تَصَدَّقَ بِجَوْهَرَةٍ وَاحِدَةٍ مُثْمَنَةٍ، وَمَنْ أَسْرَعَ كَمَنْ تَصَدَّقَ بِعِدَّةِ جَوَاهِرَ لَكِنْ قِيمَةَ الْوَاحِدَةِ، وَقَدْ تَكُونُ قِيمَةُ الْوَاحِدَةِ أَكْثَرَ مِنْ قِيمَةِ الْأُخْرَيَاتِ، وَقَدْ يَكُونُ بِالْعَكْسِ». اهـ[1].

❊ ❊ ❊

(١) انظر فتح الباري (٩/ ٨٩).

٩- وَرُبَّمَا رَجَّعَ فِي قِرَاءَتِهِ أَحْيَاناً:

التَّرْجِيعُ: تَرْدِيدُ القَارِئِ الحَرْفَ فِي الحَلْقِ. وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ فِي التَّرْجِيعِ قَدْرًا زَائِدًا عَلَى التَّرْتِيلِ(١)، وَيَحْدُثُ ذَلِكَ بِإِشْبَاعِ الْمَدِّ فِي مَوْضِعِهِ.

وَقَدْ ثَبَتَ التَّرْجِيعُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ رضي الله عنه، حَيْثُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ، قَالَ: فَرَجَّعَ فِيهَا. قَالَ(٢): ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يَحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُغَفَّلٍ، وَقَالَ(٣): لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَّعْتُ كَمَا رَجَّعَ ابْنُ مُغَفَّلٍ؛ يَحْكِي النَّبِيَّ ﷺ. فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: كَيْفَ كَانَ تَرْجِيعُهُ؟ قَالَ: «آ آ آ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ(٤).

---

(١) قاله الحافظ ابن حجر، انظر فتح الباري (٩/ ٩٢).

(٢) القائلُ هو شعبةُ، الراوي عن معاوية بن قُرَّة، راوي الحديث عن ابنِ مُغَفَّلٍ.

(٣) القائلُ هو معاوية بن قُرَّة.

(٤) رواه البخاري (٧٥٤٠)، ومسلم (٧٩٤) واللفظ للبخاري.

قَالَ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «إِنَّ هَذَا التَّرْجِيعَ مِنْهُ ﷺ كَانَ اخْتِيَارًا لَا اضْطِرَارًا لِهَزِّ النَّاقَةِ لَهُ، فَإِنَّ هَذَا لَوْ كَانَ لِأَجْلِ هَزِّ النَّاقَةِ لَما كَانَ دَاخِلًا تَحْتَ الِاخْتِيَارِ، فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغَفَّلٍ يَحْكِيهِ وَيَفْعَلُهُ اخْتِيَارًا لِيُؤْتَسَى بِهِ، وَهُوَ يَرَى هَزَّ الرَّاحِلَةِ لَهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ صَوْتُهُ ثُمَّ يَقُولُ: كَانَ يُرَجِّعُ فِي قِرَاءَتِهِ. فَنَسَبَ التَّرْجِيعُ إِلَى فِعْلِهِ. وَلَوْ كَانَ مِنْ هَزِّ الرَّاحِلَةِ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ فِعْلٌ يُسَمَّى تَرْجِيعًا»(١).

وَقَدْ ثَبَتَ التَّرْجِيعُ كَذَلِكَ فِي غَيْرِ المَوْضِعِ السَّابِقِ، فَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي دَاودَ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ صَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ وَأَنَا نَائِمَةٌ عَلَى فِرَاشِي؛ يُرَجِّعُ القُرْآنَ»(٢).

❋ ❋ ❋

---

(١) زاد المعاد (١/ ٤٦٣).

(٢) **قال الألباني**: حسن. انظر: صفة الصلاة للألباني: (٢/ ٥٦٨).

١٠- وكَانَ ﷺ إِذَا قَرَأَ القُرْآنَ تَدبَّرَ مَا يَقْرَأُ:

فَقَدْ سُئِلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ أَعْجَبِ شَيْءٍ رَأَتْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةٌ مِنَ اللَّيَالِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ ذَرِينِي أَتَعَبَّدُ اللَّيْلَةَ لِرَبِّي**». قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ قُرْبَكَ، وَأُحِبُّ مَا سَرَّكَ. قَالَتْ: فَقَامَ فَتَطَهَّرَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ حِجْرَهُ، قَالَتْ: ثُمَّ بَكَى فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ لِحْيَتَهُ، قَالَتْ: ثُمَّ بَكَى فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ الأَرْضَ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَآهُ يَبْكِي، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تَبْكِي وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «**أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا، لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ، وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا** ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآيَةَ كُلَّهَا»(١).

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٦٢٠). قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. وكذا جوَّد إسناده الألباني في الصحيحة (٦٨).

١١- فَرُبَّما قَامَ اللَّيْلَةَ بِآيَةٍ وَاحِدَةٍ يَتَدَبَّرُها:

فَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّى بِالْقَوْمِ، ثُمَّ تَخَلَّفَ أَصْحَابٌ لَهُ يُصَلُّون، فَلَمَّا رَأى قِيَامَهُمْ وَتَخَلُّفَهُمْ انْصَرَفَ إِلَى رَحْلِهِ، فَلَمَّا رَأى الْقَوْمَ قَدْ أَخْلوا الْمَكَانَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَصَلَّى، فَجِئْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِيَمِينِهِ، فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَامَ خَلْفِي وَخَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِشِمَالِهِ، فَقَامَ عَنْ شِمَالِهِ، فَقُمْنَا ثَلَاثَتُنَا يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا بِنَفْسِهِ وَيَتْلُو مِنَ الْقُرْآنِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْلُوَ، فَقَامَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُرَدِّدُهَا حَتَّى صَلَّى الْغَدَاةَ، فَبَعْدَ أَنْ أَصْبَحْنَا أَوْمَأْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنْ سَلْهُ: مَا أَرَادَ إِلَى مَا صَنَعَ الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يُحَدِّثَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قُمْتَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَمَعَكَ الْقُرْآنُ، لَوْ فَعَلَ هذَا بَعْضُنَا

وَجَدْنَا عَلَيْهِ! قَالَ: «**دَعَوْتُ لأُمَّتِي**». قَالَ: فَمَاذَا أُجِبْتَ، أَوْ مَاذَا رُدَّ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «**أُجِبْتُ بِالَّذِي لَوْ اطَّلَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ طَلْعَةً تَرَكُوا الصَّلَاةَ**». قَالَ: أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «**بَلَى**»، فَانْطَلَقْتُ مُعْنِقًا -أي: مسرعًا- قَرِيبًا مِنْ قَذْفَةٍ بِحَجَرٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ إِنْ تَبْعَثْ إِلَى النَّاسِ بِهذَا نَكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ. فَنَادَى أَنِ ارْجِعْ، فَرَجَعَ. وَتِلْكَ الْآيَةُ: ﴿**إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾»[1].

❊ ❊ ❊

---

(١) رواه أحمد في مسنده (٥/ ١٧٠)، وحسنه شعيب الأرنؤوط.

١٢- وَرُبَّمَا قَامَ بِطَوالِ السُّورِ؛ لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا رَحْمَةٌ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا عَذَابٌ إِلَّا وَقَفَ فَاسْتَعَاذَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ إِلَّا سَبَّحَ اللَّهَ وَنَزَّهَهُ:

فَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا؛ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ»(١).

وَفِي لَفْظٍ: «فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ اسْتَجَارَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَنْزِيهٌ لِلَّهِ سَبَّحَ»(٢).

---

(١) رواه مسلم (٧٧٢).

(٢) رواه ابن ماجه (١٣٥١)، وصححه الألباني.

وَعَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: ذُكِرَ لَها أَنَّ نَاساً يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ فِي اللَّيْلَةِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ! فَقَالَتْ: «أولَئِكَ قَرَءُوا وَلَمْ يَقْرَءُوا، كُنْتُ أَقُومُ مَع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ التَّمام، فَكَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءِ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيْهَا تَخوُّفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجلَّ وَاسْتَعَاذَ. وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجلَّ وَرَغِبَ إِلَيْهِ»(١).

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه: «قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، لَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ»(٢).

❊ ❊ ❊

(١) رواه أحمد في مسنده (٦/ ٩٢). قال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال مسلم بن مخراق.

(٢) رواه أبو داود (٨٧٣)، وصححه الألباني.

١٣- وكَانَتْ عَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ، وَيُسْمَعُ لِصَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ المِرْجَلِ مِنَ البُكَاءِ عِنْدَ تِلاوَةِ القُرْآنِ وَتَدَبُّرِهِ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الشِّخِّيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ»[(١)].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْمِرْجَلُ: الْقِدْرُ إِذَا غَلَتْ، وَالْأَزِيزُ: صَوْتُ الْقِدْرِ إِذَا غَلَتْ»[(٢)].

قَالَ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَمَّا بُكَاؤُهُ ﷺ فَلَمْ يَكُنْ بِشَهِيقٍ وَرَفْعِ صَوْتٍ؛ وَلَكِنْ كَانَتْ تَدْمَعُ عَيْنَاهُ حَتَّى تُهْمَلَا؛ وَيُسْمَعُ لِصَدْرِهِ أَزِيزٌ.

وَكَانَ بُكَاؤُهُ عِنْدَ سَمَاعِ الْقُرْآنِ بُكَاءَ اشْتِيَاقٍ

---

(١) رواه ابن حبان (٧٥٣) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) انظر فتح الباري (٢/٢٠٦) باختصار.

وَمَحَبَّةٍ وَإِجْلَالٍ، مُصَاحِبٍ لِلْخَوْفِ وَالْخَشْيَةِ، وَلَمَّا قَرَأَ عَلَيْهِ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ النِّسَاءِ وَانْتَهَى فِيهَا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا**﴾ [النِّسَاءُ: ٤١] بَكَى[(١)]. وَبَكَى لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ، وَجَعَلَ يَبْكِي فِي صَلَاتِهِ، وَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَقُولُ: «**رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَلَّا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ، وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ**»[(٢)]. وَكَانَ يَبْكِي أَحْيَانًا فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ»[(٣)].

❊ ❊ ❊

---

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) رواه أبو داود (١١٩٤)، وصححه الألباني.

(٣) زاد المعاد (١/ ١٧٧) باختصار.

١٤- وكَانَ صَوْتُهُ ﷺ بِالقُرْآنِ صَوْتاً حَسَناً جَمِيلًا شَجِيّاً:

حَتَّى قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ فِي الْعِشَاءِ، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً»[١]. وَصَدَقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ[٢].

وَقَالَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِندَهُمْ خَزَآئِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ ٱلْمُصَيْطِرُونَ﴾ كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ»[٣].

---

(١) وانظر: (ص١٧ و٢١).

(٢) رواه البخاري (٧٦٩)، ومسلم (٤٦٤) واللفظ للبخاري.

(٣) رواه البخاري (٤٨٥٤).

وَحُقَّ لَهُ ذَلِكَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ وَهُوَ يَسْتَمِعُ لِهَذِهِ الآيَةِ العَظِيمَةِ مِنْ فَمِ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتاً وَقِرَاءَةً، وَخُشُوعاً وَتَدَبُّراً، وَعَمَلاً، ﷺ.

❊ ❊ ❊

١٥- وَكَانَ يَأْمُرُ بِتَحْسِينِ الصَّوْتِ عِنْدَ تِلاوَةِ الْقُرْآنِ تَزْيِيناً لِلْقُرْآنِ:

فَيَقُولُ: «**حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الحَسَنَ يَزِيدُ القُرْآنَ حُسْناً**»[(١)]. وفي رِوَايَةٍ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[(٢)]. ويقول: «**حُسْنُ الصَّوْتِ زِينَةٌ لِلْقُرْآنِ**»[(٣)].

قَالَ طَاوُسٌ: «أَحْسَنُ النَّاسِ صَوْتاً بِالقُرْآنِ أَخْشَاهُمْ لِلَّهِ».

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «المَطْلُوبُ شَرْعاً إِنَّمَا هُوَ التَّحْسِينُ بِالصَّوْتِ البَاعِثُ عَلَى تَدَبُّرِ القُرْآنِ

---

(١) رواه الدارمي (٣٥٠١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٥).

(٢) رواه أبو داود (١٤٦٨)، وصححه الألباني.

(٣) رواه الطبراني (١٠٠٢٣)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨١٥).

وَتَفَهُّمِهِ، وَالخُشُوعِ وَالخُضُوعِ، وَالانْقِيادِ لِلطَّاعَةِ»[١].

تَنْبِيهٌ:

المُرَادُ بِالتَّغَنِّي: أَنْ يُحَسِّنَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالقُرْآنِ مَا اسْتَطَاعَ، مَعَ مَحَبَّتِهِ لِلْقُرْآنِ وَتَعَلُّقِهِ بِهِ.

قَالَ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «التَّغَنِّي بِالصَّوْتِ فِيهِ مَعْنَيانِ: أَحَدُهُمَا: يَجْعَلُهُ مَكَانَ الغِنَاءِ لِأَصْحَابِهِ؛ مِنْ مَحَبَّتِهِ لَهُ، وَلَهَجِهِ بِهِ؛ كَمَا يُحِبُّ صَاحِبُ الغِنَاءِ لِغِنَائِهِ. وَالثَّانِي: أَنَّهُ يُزَيِّنُهُ بِصَوْتِهِ وَيُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاعَ، كَمَا يُزَيِّنُ المُتَغَنِّي غِنَاءَهُ بِصَوْتِهِ»[٢].

❋ ❋ ❋

(١) فضائل القرآن فضائل القرآن ص ١٢٥ .

(٢) انظر روضة المحبين ص ٢٦٨ .

١٦- وَكَانَ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ دَائِماً:

وَهُوَ القَائِلُ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**»(١).

وَقَدْ قِيلَ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ -أَحَدُ رُوَاةِ هَذَا الحَدِيثِ-: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ؟ قَالَ: يُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاعَ(٢).

فَائِدَةٌ: حُكْمُ القِرَاءَةِ بِالأَلْحَانِ لِتَحْسِينِ الصَّوْتِ وَالأَدَاءِ:

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»**، وَتَفْسِيرُهُ عِنْدَ الأَكْثَرِينَ كَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمَا: هُوَ تَحْسِينُ الصَّوْتِ.

فَإِذَا حَسَّنَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالقُرْآنِ كَمَا كَانَ السَّلَفُ يَفْعَلُونَهُ - مِثْلُ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ

---

(١) رواه أبو داود (١٤٧١)، وصححه الألباني، والحديث أصله في الصحيحين.

(٢) رواه أبو داود (١٤٧١)، قال الألباني: حسن صحيح.

وَغَيْرِهِ - فَهَذَا حَسَنٌ.

وَأَمَّا مَا أُحْدِثَ بَعْدَهُمْ مِنْ تَكَلُّفِ القِرَاءَةِ عَلَى أَلْحَانِ الغِنَاءِ فَهَذَا يُنْهَى عَنْهُ عِنْدَ جُمْهُورِ العُلَمَاءِ؛ لأَنَّهُ بِدْعَةٌ، وَلِأَنَّ ذَلِكَ فِيهِ تَشْبِيهُ القُرْآنِ بِالغِنَاءِ، وَلِأَنَّ ذَلِكَ يُورِثُ أَنْ يَبْقَى قَلْبُ القَارِئِ مَصْرُوفاً إِلَى وَزْنِ اللَّفْظِ بِمِيزَانِ الغِنَاءِ، لَا يَتَدَبَّرُهُ وَلَا يَعْقِلُهُ، وَأَنْ يَبْقَى المُسْتَمِعُونَ يُصْغُونَ إِلَيْهِ لِأَجْلِ الصَّوْتِ المُلَحَّنِ، كَمَا يُصْغَى إِلَى الغِنَاء، لَا لِأَجْلِ اسْتِمَاعِ القُرْآنِ وَفَهْمِهِ وَتَدَبُّرِهِ وَالانْتِفَاعِ بِهِ. وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ»[1].

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بْنُ سَلام: «مَحْمَلُ هَذِهِ الأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي حُسْنِ الصَّوْتِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى طَرِيقِ الحُزْنِ وَالتَّخْوِيفِ وَالتَّشْوِيقِ، فَهَذَا وَجْهُهُ، لَا الأَلْحَانِ المُطْرِبَةِ المُلْهِيَةِ»[2].

---

(١) رسالة إلى السلطان الملك الناصري ص ٥ .

(٢) شرح العينى على سنن أبى داود (٥/ ٣٨٥).

١٧- بَلْ كَانَ يَأْمُرُ بِالتَّغَنِّي عِنْدَ تِلاوَةِ الْقُرْآنِ:

فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْنا، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلامَ، ثُمَّ قَالَ: «**تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ وَاقْتَنُوهُ**»، قَالَ قَبَاثٌ: وَحَسِبْتُهُ قَالَ: «**وَتَغَنُّوا بِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ مِنَ الْعُقُلِ**»[١].

تَنْبِيهٌ:

لا بُدَّ أَنْ يَنْضَافَ لِلْصَّوْتِ الحَسَنِ بِالقُرْآنِ عِلْمٌ وَتَقْوَى يَحْصُلُ بِهِمَا الخُشُوعُ وَالتَّدَبُّرُ. أَمَّا مُجَرَّدُ الصَّوْتِ الحَسَنِ فَإِنَّهُ لا يُمْدَحُ، بَلْ رُبَّمَا يُذَمُّ وَيُعَابُ، كَيْفَ لا وَهُوَ رُبَّمَا يَكُونُ سَبَباً فِي هَلاكِ صَاحِبِهِ بِالرِّيَاءِ.

---

(١) رواه أحمد في مسنده (٤/ ١٥٠) وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح.

قَالَ الشَّيْخُ بَكْرُ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «**والحاصل** أَنَّ مُجَرَّدَ كَوْنِ الصَّوْتِ حَسَناً أَوْ غَيْرَ حَسَنٍ لَمْ يُعَلِّقِ اللَّهُ عَلَيْهِ حُكْماً، لا مَدْحاً وَلا ذَماًّ، بَلْ لا يَجُوزُ ذَمُّهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ حَسَنٍ؛ لِأَنَّهُ خَلْقُ اللَّهِ لا اخْتِيارَ لِلْعَبْدِ فِيهِ، وَأَنَّ الصَّوْتَ الطَّبْعِيَّ الحَسَنِ نِعْمَةٌ عَلَى العَبْدِ، وَ النِّعَمُ مِحَنٌ. فَإِنِ اسْتَعْمَلَهُ فِي الطَّاعَةِ فِي قِرَاءَةِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ ذَلِكَ أَمْراً مَرْغُوباً فِيهِ شَرْعاً، وَاسْتِمَاعُهُ مَرْغُوبٌ شَرْعاً لا لِذَاتِ الصَّوْتِ، لَكِنْ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ كَلامَ اللَّهِ وَيُحَبِّبُهُ إِلى النُّفُوسِ، وَيُوصِلُ مَعَانِيهِ إِلى القُلُوبِ، وَأَنَّ مَنْ كَانَ كَذِلك لَمْ يَمْنَحْهُ الشَّرْعُ حُكْماً مُسْتَقِلًّا لِذَاتِ الصَّوْتِ دُونَ غَيْرِهِ، وَأَنَّ تَحْرِيكَ الصَّوْتِ لِلْإِنْسَانِ أَمْرٌ طَبْعِيٌّ، كَمَا يَتَحَرَّكُ كُلٌّ إِلى مَا يُنَاسِبُهُ مِنَ الأَصْوَاتِ. وَإِنَّمَا التَّعَبُّدُ أَنْ يَتَحَرَّكَ العَبْدُ إِلى كَلَامِ اللَّهِ، وَمَا فِيهِ مِنَ العِظَةِ وَالعِبْرَةِ، وَالتَّذْكِيرِ بِالمَصِيرِ، وَبِالجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَعَظِيمِ الحِكَمِ

وَالأَحْكَامِ. أَمَّا لَوْ تَحَرَّكَ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ طَرَباً لِمُجَرَّدِ حُسْنِ الصَّوْتِ دُونَ مَا يَحْمِلُهُ مِنْ آيَاتِ القُرْآنِ الكَرِيمِ فَهَذَا عِشْقٌ مُجَرَّدٌ مِنَ التَّعَبُّدِ لِعَدَمِ وُرُودِ أَمْرِ التَّعَبُّدِ عَلَيْهِ فِي الشَّرْعِ المُطَهَّرِ»[١].

وَلِذَلِكَ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عَلامَاتِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَقَدَّمَ لِلإِمَامَةِ مَنْ لَيْسَ بِعَالِمٍ وَلا فَقِيهٍ، وَإِنَّمَا جَاهِلٌ يَتَّخِذُ القُرْآنَ مَزَامِيرَ وَأَلْحَاناً قال ﷺ: **«بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ[٢]، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْوًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ**

---

(١) بدع القراء (١/ ٢٥).

(٢) قال في فيض القدير: «أعوان الولاة، والمراد كثرتهم بأبواب الأمراء والولاة، وبكثرتهم يكثر الظلم، سُمُّوا به لأنهم أعلموا أنفسهم بعلامات يعرفون بها، والشرط العلامة». انظر فيض القدير (٣/ ١٤٩).

يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا»[1]. وَفِي رِوَايَةِ الطَّبَرَانِيِّ: «ونَشْءٌ يَتَّخِذُون الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ، وَلا أَعْلَمِهِمْ، وَلا بِأَفْضَلِهِمْ، يُغَنِّيهِمْ غِنَاءً»[2].

* * *

(١) رواه أحمد في مسنده (٣/ ٤٩٤)، وصححه شعيب الأرنؤوط، وكذا الألباني في الصحيحة (٩٧٩).

(٢) الطبراني في الأوسط (٦٨٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٧٩).

١٨- وَكَانَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى وُجُودِ الصَّوْتِ الحَسَنِ فِي أُمَّتِهِ:

- فَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: أَبْطَأْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ لَيْلَةً بَعْدَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ: «**أَيْنَ كُنْتِ؟**». قُلْتُ: كُنْتُ أَسْتَمِعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِكَ، لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَ قِرَاءَتِهِ وَصَوْتِهِ مِنْ أَحَدٍ. قَالَتْ: فَقَامَ، وَقُمْتُ مَعَهُ حَتَّى اسْتَمَعَ لَهُ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: «**هَذَا سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مِثْلَ هَذَا**»[١].

❊ ❊ ❊

---

(١) رواه ابن ماجه (١٣٣٨)، وصححه الألباني.

١٩- بَلْ كَانَ يُعْجَبُ عِنْدَ سَمَاعِ القُرْآنِ مِنْ أَصْحَابِ الأَصْواتِ العَذْبَةِ الجَمِيلَةِ:

فَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَتِي مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، قَالَ: «**يَا أَبَا مُوسَى، اسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَكَ اللَّيْلَةَ، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ**». قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ عَلِمْتُ مَكَانَكَ، لَحَبَّرْتُهُ لَكَ تَحْبِيرًا»[(١)]. أي حسنته وزينته بصوتي تزيينًا.

❊ ❊ ❊

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٧١٩٧)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، والحديث أصله في الصحيحين.

٢٠- وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالقُرْآنِ تَارَةً وَيُخْفِيهِ تَارَةً أُخْرَى:

كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها، عِنْدَمَا سُئِلَتْ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ، أَوْ يُخَافِتُ بِهِ؟ قَالَتْ: «رُبَّمَا جهَرَ، وَرُبَّمَا خَافَتَ». قُلْتُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي هذَا الْأَمْرِ سَعَةً»[(١)].

وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ يَرْفَعُ طَوْرًا، وَيَخْفِضُ طَوْرًا»[(٢)].

قَالَ الطِّيبِيُّ: «جَاءَ آثَارٌ بِفَضِيلَةِ الجَهْرِ بِالقُرْآنِ، وَآثَارٌ بِفَضِيلَةِ الإِسْرَارِ بِهِ، وَالجَمْعُ بِأَنْ يُقَالَ:

---

(١) رواه ابن ماجه (١٣٥٤)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٢) رواه أبو داود (١٣٢٨)، وحسنه الألباني.

الإِسْرَارُ أَفْضَلُ لِمَنْ يَخَافُ الرِّيَاءَ، وَالجَهْرُ أَفْضَلُ لِمَنْ لا يَخَافُهُ؛ بِشَرْطِ أَنْ لا يُؤْذِي غَيْرَهُ مِنْ مُصَلٍّ أَوْ نَائِمٍ أَوْ غَيْرِهِمَا، وَذَلِكَ لِأَنَّ العَمَلَ فِي الجَهْرِ يَتَعَدَّى نَفْعُهُ إِلَى غَيْرِهِ، أَيْ: مِنِ اسْتِمَاعٍ، أَوْ تَعَلُّمٍ، أَوْ ذَوْقٍ، أَوْ كَوْنِهِ شِعَاراً لِلدِّينِ، وَلِأَنَّهُ يُوقِظُ قَلْبَ القَارِئِ، وَيَجْمَعُ هَمَّهُ، وَيَطْرُدُ النَّوْمَ عَنْهُ، وَيُنَشِّطُ غَيْرَهُ لِلْعِبَادَةِ، فَمَتَى حَضَرَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النِّيَّاتِ فَالجَهْرُ أَفْضَلُ»[١].

❊ ❊ ❊

---

(١) تحفة الأحوذي (٨/ ١٩١).

٢١- وَكَانَ يَقْرَأُ القُرْآنَ عَلَى كُلِّ أَحْوَالِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ جُنُباً:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا أَنَا وَرَجُلَانِ فَقَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنَ الْخَلَاءِ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةَ»(١)، وَسَيَأْتِي حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْقُرْآنِ بَعْدَ اسْتِيْقَاظِهِ مِنَ النَّوْمِ وَقَبْلَ وُضُوئِهِ.

* * *

(١) رواه النسائي (٢٦٥)، وحسنه غير واحد من أهل العلم منهم الحافظ ابن حجر في الفتح (١/ ٤٨٧)، وابن عبد البر في الاستذكار (٢/ ٤٦٠)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٣٥٩)، وضعفه الإمام أحمد والألباني رحمهما الله.

٢٢- وَكَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ هَيْئَاتِهِ: جَالِسًا وَوَاقِفًا، وَمَاشِياً وَرَاكِباً:

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «هُوَ ذِكْرُ اللَّهِ فِي الصَّلاةِ، وَفِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»[١]، فَكُلُّ هَذِهِ الْهَيْئَاتِ مِنْ قُعُودٍ، وَوُقُوفٍ، وَمَشْيٍ، وَرُكُوبٍ تَصِحُّ فِيهَا الصَّلَاةُ فِي شُرُوطٍ مَعْرُوفَةٍ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ جُزْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ.

وَقَدْ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ هَذِهِ الْهَيْئَاتِ خَارِجَ الصَّلاةِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ صَحِيحَةٍ.

فَمِمَّا وَرَدَ فِي قِرَاءَتِهِ حَالَ جُلُوسِهِ:

مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهِيَ خَالَتُهُ-، قَالَ:

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٤٧٥).

«فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ فَمَسَحَ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي»(١).

وَأَمَّا مَا وَرَدَ حَالَ رُكُوبِهِ وَمَشْيِهِ:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ»(٢).

وَمِمَّا وَرَدَ حَالَ وُقُوفِهِ:

فَعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ

---

(١) رواه البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٦٧٣) وهذا لفظ مسلم.

(٢) رواه البخاري (٤٧٤٧) ومسلم (٧٩٤).



قَالَتْ: «أَخَذْتُ ﴿قٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ»(١).

❊ ❊ ❊

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (٨٧٢).

٢٣- وَرُبَّمَا قَرَأَهُ مُتَّكِئاً:

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِ إِحْدَانَا، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ وَهِيَ حَائِضٌ»[(١)].

وعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّكِئُ فِي حِجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ»[(٢)].

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِيهِ جَوَازُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مُضْطَجِعًا وَمُتَّكِئًا عَلَى الْحَائِضِ وَبِقُرْبِ مَوْضِعِ النَّجَاسَةِ»[(٣)].

❊ ❊ ❊

(١) رواه ابن حبان (٧٩٨)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في الصحيح بلفظ مقارب.

(٢) رواه البخاري (٢٩٣)، ومسلم (٣٠١).

(٣) شرح النووي على مسلم (٣/ ٢١١).

٢٤- وَكَانَ لَهُ ﷺ وِرْدٌ مِنَ القُرْآنِ لا يَتْرُكُهُ أَبَداً:

فَعَنْ أَوْسِ بْنِ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّ لَيْلَةٍ يَأْتِينَا بَعْدَ الْعِشَاءِ يُحَدِّثُنَا قَائِمًا عَلَى رِجْلَيْهِ حَتَّى يُرَاوِحَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، وَأَكْثَرُ مَا يُحَدِّثُنَا مَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «**لَا سَوَاءَ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ مُسْتَذَلِّينَ فَلَمَّا خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ** كَانَتْ سِجَالُ الْحَرْبِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، نُدَالُ عَلَيْهِمْ وَيُدَالُونَ عَلَيْنَا». فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةٌ أَبْطَأَ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يَأْتِينَا فِيهِ، فَقُلْنَا: لَقَدْ أَبْطَأْتَ عَنَّا اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: «**إِنَّهُ طَرَأَ عَلَيَّ جُزْئِي مِنَ الْقُرْآنِ فَكَرِهْتُ أَنْ أَجِيءَ حَتَّى أُتِمَّهُ**». قَالَ أَوْسٌ: سَأَلْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُحَزِّبُونَ الْقُرْآنَ؟ قَالُوا: ثَلَاثٌ وَخَمْسٌ وَسَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ وَثَلَاث

عَشْرَةَ وَحِزْبُ الْمُفَصَّلِ[١].

وعَنِ ابْنِ الْهَادِ قَالَ: سَأَلَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، فَقَالَ لِي: فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فَقُلْتُ: مَا أُحَزِّبُهُ. فَقَالَ لِي نَافِعٌ: لَا تَقُلْ مَا أُحَزِّبُهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قَرَأْتُ جُزْءًا مِنَ الْقُرْآنِ**»[٢].

❊ ❊ ❊

---

(١) رواه أبو داود (١٣٩٣)، وحسنه الحافظ ابن حجر كما في الفتوحات لابن علان (٣/ ٢٢٩)، والعراقي في تخريج الإحياء (١/ ٢٧٦)، وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية محتجًّا به، وكذا الحافظ ابن كثير، وضعفه الشيخ ناصر الألباني.

(٢) رواه أبو داود (١٣٩٢)، وصححه الألباني.

٢٥- وَكَانَ يَعْرِضُ القُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ عَلَى مُعَلِّمِهِ الأَوَّلِ جِبْرِيلَ عليه السلام، يُدَارِسُهُ القُرْآنَ:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرَائِيلَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَرَضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ»(١).

وَعَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»(٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ رحمه الله: «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدُ، مِنْهَا: بَيَانُ عِظَمِ جُودِهِ ﷺ. وَمِنْهَا: اسْتِحْبَابُ إِكْثَارِ الْجُودِ فِي رَمَضَانَ. وَمِنْهَا: زِيَادَةُ الْجُودِ وَالْخَيْرِ عِنْدَ

---

(١) رواه أحمد في مسنده (١/ ٢٧٥). قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (٦)، ومسلم (٢٣٠٨).



مُلَاقَاةِ الصَّالِحِينَ وَعَقِبَ فِرَاقِهِمْ لِلتَّأَثُّرِ بِلِقَائِهِمْ.

وَمِنْهَا: اِسْتِحْبَابُ مُدَارَسَةِ الْقُرْآنِ»[(١)].

* * *

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٥/ ٦٨) واللفظ للبخاري.

٢٦- بَلْ رُبَّمَا قَرَأَ القُرْآنَ عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ المُتْقِنِينَ:

كَمَا قَالَ ذَلِكَ لأُبَيٍّ رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، قَالَ: «وَسَمَّانِي لَكَ؟!» قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: «فَبَكَى»[1][2].

قَالَ النَّوَوِيُّ رحمه الله: «وَأَمَّا الْحِكْمَةُ فِي أَمْرِهِ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى أُبَيٍّ، قَالَ المَازِرِيُّ وَالقَاضِي: هِيَ أَنْ يَتَعَلَّمَ أُبَيٌّ أَلْفَاظَهُ، وَصِيغَةَ أَدَائِهِ، وَمَوَاضِعَ الْوُقُوفِ، وَصُنْعَ النَّغَمِ فِي نَغَمَاتِ الْقُرْآنِ عَلَى أُسْلُوبٍ أَلَّفَهُ الشَّرْعُ وَقَدَّرَهُ، بِخِلَافِ مَا سِوَاهُ مِنَ النَّغَمِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي غَيْرِهِ، وَلِكُلٍّ ضَرْبٌ مِنَ النَّغَمِ مَخْصُوصٌ فِي النُّفُوسِ، فَكَانَتِ الْقِرَاءَةُ عَلَيْهِ[3]

---

(١) أي: أُبَيٌّ.

(٢) رواه البخاري (٤٦٧٦)، ومسلم (٧٩٩).

(٣) صلى اللَّه عليه وآله وسلم.

لِيَتَعَلَّمَ مِنْهُ[١].

وَقِيلَ: قَرَأَ عَلَيْهِ لِيَسُنَّ عَرْضَ الْقُرْآنِ عَلَى حُفَّاظِهِ الْبَارِعِينَ فِيهِ، الْمُجِيدِينَ لِأَدَائِهِ، وَلِيَسُنَّ التَّوَاضُعَ فِي أَخْذِ الْإِنْسَانِ الْقُرْآنَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ أَهْلِهَا وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ فِي النَّسَبِ وَالدِّينِ، وَالْفَضِيلَةِ وَالْمَرْتَبَةِ، وَالشُّهْرَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَلِيُنَبِّهَ النَّاسَ عَلَى فَضِيلَةِ أُبَيٍّ فِي ذَلِكَ، وَيَحُثَّهُمْ عَلَى الْأَخْذِ مِنْهُ. وَكَانَ كَذَلِكَ؛ فَكَانَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَأْسًا وَإِمَامًا مَقْصُودًا فِي ذَلِكَ، مَشْهُورًا بِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ»[٢].

* * *

(١) صلى اللّه عليه وآله وسلم.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ٢١).

٢٧- وَكَانَ يَأْمُرُ بِأَخْذِ القِرَاءَةِ عَنِ المُتْقِنِينَ:

فَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللَّه عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**اسْتَقْرِئُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ** -فَبَدَأَ بِهِ-، **وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ**»[(١)].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**»[(٢)].

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: سَبَبُه أَنَّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ ضَبْطًا لِأَلْفَاظِهِ، وَأَتْقَنُ لِأَدَائِهِ، وَإِنْ

---

(١) رواه البخاري (٣٧٥٨)، ومسلم (٢٤٦٤).

(٢) رواه ابن ماجه (١٣٨)، وصححه الألباني.

كَانَ غَيْرُهُمْ أَفْقَهَ فِي مَعَانِيهِ مِنْهُمْ، أَوْ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ تفرَّغُوا لِأَخْذِهِ مِنْهُ ﷺ مُشَافَهَةً، وَغَيْرُهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَى أَخْذِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، أَوْ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ تَفَرَّغُوا لِأَنْ يُؤْخَذَ عَنْهُمْ، أَوْ أَنَّه ﷺ أَرَادَ الْإِعْلَامَ بِمَا يَكُونُ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ مِنْ تَقَدُّمِ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ وَتَمَكُّنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ أَقْعَدُ مِنْ غَيْرِهِمْ فِي ذَلِكَ، فَلْيُؤْخَذْ عَنْهُمْ»[١].

* * *

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٨).

٢٨- وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ وَيَشْتَهِي ذَلِكَ:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: «**اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ**». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟! قَالَ: «**إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي**». فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ ﴿**فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا**﴾ [النساء: ٤١]، رَفَعْتُ رَأْسِي، أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ». وفي رواية: قَالَ لِي: «**كُفَّ-أَوْ-أَمْسِكْ**». فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ[١].

❊ ❊ ❊

---

(١) رواه البخاري (٤٧٦٢)، ومسلم (٨٠٠) واللفظ لمسلم، والرواية الأخرى المذكورة للبخاري.

٢٩- وَكَانَ يَقُولُ لِلْقَارِئِ: أَحْسَنْتَ، وَحَسْبُكَ، وَأَمْسِكْ:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ بِحِمْصَ، فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ: اقْرَأْ عَلَيْنَا، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ. قَالَ: قُلْتُ: وَيْحَكَ، وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «**أَحْسَنْتَ**»(١).

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اقْرَأْ عَلَيَّ**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿**فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا**﴾ قَالَ: «**حَسْبُكَ الْآنَ**». فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ(٢).

---

(١) رواه مسلم (٨٠١).

(٢) رواه البخاري (٤٧٦٣).

٣٠- وَكَانَ يَأْمُرُ بِعَدَمِ الإِحْدَاثِ فِي القِرَاءَةِ:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّه رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعْتُ رَجُلاً يَقْرَأُ آيَةً أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ خِلافَ مَا قَرَأَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يُنَاجِي عَلِيًّا، فَذَكَرْتُ لَهُ ذلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرَءُوا كَمَا عُلِّمْتُمْ»[١].

وعَنْ عَبْدِ اللَّه رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَقْرَأُ ﴿حمٓ﴾ الثَّلاثِينَ يَعْنِي: (الْأَحْقَافَ)، فَقَرَأَ حَرْفًا، وَقَرَأَ رَجُلٌ آخَرُ حَرْفًا لَمْ يَقْرَأْهُ صَاحِبُهُ، وَقَرَأْتُ أَحْرُفًا فَلَمْ يَقْرَأْهَا صَاحِبَيَّ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «**لَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ**»، ثُمَّ قَالَ: «**انْظُرُوا أَقْرَأَكُمْ رَجُلاً فَخُذُوا بِقِرَاءَتِهِ**»[٢].

---

(١) رواه ابن حبان (٧٤٦)، وحسنه شعيب الأرنؤوط.

(٢) رواه أحمد في مسنده (١/ ٤٠١). وحسنه شعيب الأرنؤوط.

٣١- وَكَانَ إِذَا قَرَأَ آيَةً فِيهَا سَجْدَةٌ سَجد غَالِباً:

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السَّجْدَةَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ، فَنَزْدَحِمُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا لِجَبْهَتِهِ مَوْضِعًا يَسْجُدُ عَلَيْهِ»[(١)] وَرُبَّمَا تَرَكَ ذَلِكَ أَحْيَاناً، فَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿والنَّجم﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا»[(٢)].

* * *

---

(١) رواه البخاري (١٠٢٦)، ومسلم (٥٧٥).

(٢) رواه البخاري (١٠٧٣)، ومسلم (٥٧٧). واللفظ للبخاري.

٣٢- وَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ لِلتِّلاوَةِ: «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ».

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، يَقُولُ فِي السَّجْدَةِ مِرَارًا: «**سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ**»(١).

* * *

(١) رواه أبو داود (١٤١٤)، وصححه الألباني.

٣٣- وَرُبَّما قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِهَا، اللَّهُمَّ حُطَّ عَنِّي بِهَا وِزْرًا، وَأَحْدِثْ لِي بِهَا شُكْرًا، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ سَجْدَتَهُ»:

فَعَنِ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَكَأَنَّ الشَّجَرَةَ تَقْرَأُ (ص)، فَلَمَّا أَتَتْ عَلَى السَّجْدَةِ سَجَدَتْ، فَقَالَتْ فِي سُجُودِهَا: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِهَا، اللَّهُمَّ حُطَّ عَنِّي بِهَا وِزْرًا، وَأَحْدِثْ لِي بِهَا شُكْرًا، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ سَجْدَتَهُ». فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «**سَجَدْتَ أَنْتَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟**». قُلْتُ: لا، قَالَ: «**فَأَنْتَ أَحَقُّ بِالسُّجُودِ مِنَ الشَّجَرَةِ**». ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ (ص)، ثُمَّ أَتَى عَلَى السَّجْدَةِ، وَقَالَ فِي سُجُودِهِ مَا قَالَتِ الشَّجَرَةُ فِي سُجُودِهَا[١].

---

(١) رواه أبو يعلى في مسنده (١٠٦٩)، وحسنه الألباني. انظر السلسلة الصحيحة (٢٧١٠).

فهرس الموضوعات



الصف والتصميم والإخراج
مؤسسة الجديد النّافع للنشر والتوزيع
+965 22660208 +965 67644426
jadeed.nafi3@gmail.com